المرأة في الأديان السماوية والسنة النبوية الشريفة (قراءة لمكانة المرأة في سوسيولوجيا الدين)

أ. د. يوسف عناد زامل/ كلية القانون/ جامعة واسط
أ. م. د. زينب محمد صالح/ كلية التربية للبنات/ جامعة بغداد

مدخل :

على الرّغم من كثرة الأدبيات التي عالجت قضية المرأة ومساواتها مع الرجل بمختلف جوانب الحياة إلا أنّ المدقق في التاريخ، وفي النظريات الانثروبولوجية المعاصرة يجد أنّها لم تعد المرأة في موقعها الذي كانت تحلم فيه، ولا الدور الذي كانت ضالعة فيه منذ فجر التاريخ. فعند البحث في دور المرأة ومكانتها في التاريخ نحتاج فيه إلى نظرة موسعة في موروثات الشعوب الثقافية ومن أهمها: التأكيد على الأساطير المثلى المستمدة من عوامل الثقافة والزمن والبيئة التي أفرزتها الأساطير التي تعكس واقع الشعوب ونفسيّة الإنسان فيها وأماله وحتّى ألامه، وبما أنّها كذلك فإنّه يمكننا استقراء ذلك الموقع المتميز الذي اضطلعت به المرأة في بداية تاريخ البشرية ،فلقد عكس لنا التاريخ تصوراً عن المكانة التي حضت بها المرأة سواء السياسية أو الاجتماعية ، بل وابعد من ذلك ،فقد وصلت المرأة ما وصلت إليه من مراكز القيادة والملك وتربعت على عرش بعض الدول لفترة طويلة وكانت هي العنصر الأكثر فعالية في المجتمع القديم ،بل ومحور نشاطه.

أمّا اضطهاد المرأة لم يكن سائداً في المجتمعات العربية وهذا ما نلاحظه في صورة الملكتين اللتين أثبتتا وجودهما في التاريخ العربي ولازلنا لحد ألان نشهد لهما بكل فخر واعتزاز أنهما (الملكة بلقيس ملكة سبأ، والملكة زنوبيا ملكة تدمر). نلاحظ أنّ اغلب التماثيل الشرقية والنصوص المكتوبة على جدران المعابد على الألواح الطينية، هي خير شاهد على واقع المرأة كآلهة ،فلا تكاد تخلو حضارة الإلهة، المؤنثة مثل (عشتار– اللات- مناه).

أن الفرضية التي ترى أن النظام الأولي للعائلة نظاماً أبوياً قد فندتها الدراسات الانثروبولوجية والتاريخية الحديثة من خلال استبصار مكانة قيم الأنوثة والأمومة في العالم القديم بل أنّ هذه الدراسات تقول: أن النظام الأولي للعائلة كان نظاماً امومياً، وهذا لا يعتبر ظاهرة الانتساب إلى الأم عيباً وعلى أساسه ترتبت علاقات وحقوق ومفاهيم أخرى كالإرث.

ان النظرة التاريخية البسيطة أن المرأة تأثرت في كثير ما نسب إليها بالعوامل الاجتماعية والثقافية ،فقد كان لها دوراً في الحياة السياسية والاجتماعية، وكان لها في التاريخ القديم حقوقاً وواجبات ومشاركات في جميع مجالات الحياة القديمة ،وحالها حال المرأة الحالية فهناك من ينصفها ومن يبخسها . لكن على الرغم من كل ما تقدم في التمهيد اعتقد الانسان يقف عاجزا امام كل ما وضعته الاديان السماوية من مكانة مرموقة للمرأة، لا سيما ما جاد به القرآن الكريم من آيات قرآنية ، فضلا عن الاحاديث النبوية الشريفة من مكانة اجتماعية وسياسية واقتصادية وتربوية ودينية وصحية . وتشاطر الدين الاسلامي ديانات سماوية اخرى من احترام وتقدير للمرأة على كافة المستويات . ومن هذا المنطلق جاء بحثنا هذا ليسلط الضوء على موضوع مهم ويعد من ثوابت المجتمعات لان المرأة تعد الاساس في رقي وتطور المجتمعات باعتبارها تضع اللبنة الاساسية بمشاركة الرجل من الابناء والبنات الذين يساهمون في بناء اي مجتمع .. وعليه سنقوم بتوضيح مكانة المرأة وفق مبادئ السماء التي جاءت بثنايا اديانها . وسنتناولها كما جاء في الاديان السماوية والسنة النبوية الشريفة كما يأتي :

أولا- المرأة في العهد القديم والجديد:

إنّ نصوص "العهد القديم" هو الكتاب المقدس عند اليهود والمعروف " بالتوراة " فيه من الغني ما يعزز ويجلي نظرته إلى المرأة ، فقد جاء في العهد القديم " هذا كتاب مواليد آدم . يوم خلق الله الإنسان على شبه الله عمله. ذكر أو أنثى خلقه وباركه ودعا اسمه آدم يوم خلق ". استخدم في هذا النص المقدس مصطلح " إنسان " للإشارة إلى الذكر والأنثى على حد سواء . وفيه تأكيد على إنسانية المرأة كما الرجل من غير تمييز، وفي ذلك أيضاً إبراز لمكانة المرأة التي فطرت عليها. ثم إنّ هذا

"الإنسان" الذكر والأنثى أطلق الله عليه اسمً آدمً يوم خلق.الأمر الذي يدعو إلى الشك بأسبقية الرجل على المرأة في الوجود خصوصاً إن ادم لم تتحدد ذكورته أو أنوثته إلا في مرحلة الخلق الثاني،أي عند تشكله في اثنين .وهذه مسألة تحتاج إلى تمحيص دقيق ، ويجعل العهد القديم "المرأة والرجل" في مستوى واحد من الوجهة القانونية والحقوقية حتّى لو كان من طبقة العبيد. فإذا " ضرب إنسان عبده أو أمته بالعصا فمات تحت يده ينتقم منه.لكن إن بقي يوماً أو يومين لا ينتقم منه وإذا ضرب إنسان عين عبده أو عين أمته فتلفها يطلقه حراً عوضاً عن عينه ..."، فدية العبد والأمة واحدة ،وقيمة الجرم بحقها واحدة ،والقصاص واحد ، ويعني هذا إن قيمتهما في الإنسانية واحدة ،ولا مفاضلة صريحة بينهما[١].

وبرزت المساواة بين الجنسين في التوراة في القيمة والدعوة، يطلب الله من "نوح" أن يتلو التوراة على الشعب ،الرجال والنساء :"...حينما يجيء جميع إسرائيل لكي يظهروا إمام الرب إلهك في المكان الذي يختاره .وتقرأ هذه التوراة إمام كل إسرائيل في مسامعهم ." اجمع الشعب الرجال والنساء والأطفال والغريب الذي في أبوابك لكي يسمعوا ويتعلموا إن يتقوا الرب إلهكم ويحرصوا على إن يعملوا بجميع كلمات هذه التوراة "، أنها إشارة إلى أن الدعوة إلى تعلم التوراة تطال الرجال والنساء والأطفال والغرباء على حّد سواء .ولا يتميز كل هؤلاء في القدرة على التعلم والفعل المطابق لما جاء في التوراة .وفي ذلك إقرار صريح بامتلاك طبيعي فطري للقوى العقلية اللازمة للفهم والفعل عند الرجل والمرأة [٢].

وقد كرمت التوراة المرأة "الأم"في غير موضع ،وبنفس المقدار الواجب من التكريم للأب ، من ذلك :أكرم أباك وأمك لكي تطول أيامك على الأرض التي يعطيك الرب إلهك[١]. فالأمومة كما "الأبوة" تتطلب التكريم والتقدير بوصفها مرقاة غالى الحصول على رضي الله وإطالة الحياة على الأرض .وهذا أقصى ما يرجوه الإنسان من مكافأة وعوض ،إذ إن إطالة العمر مطلوب النفس ومرتجاها. وراعت التوراة وضع الزوجة النفسي في حال تعدد الزوجات ،ونبهت الزوج إلى واجباته نحوها من تأمين الطعام والكسوة والمعاشرة ،فجاء في النص "إن اتخذ لنفسه أخرى لا ينقص طعامها وكسوتها ومعاشرتها[١] . فتعدد الزوجات لا يلغي حقّ كلّ زوجة مما تمتلكه الأسرة من طعام وكسوة وحظوظ في المعاشرة والألفة ،فالمساواة بين الزوجات مادياً وعاطفياً لازمة وضرورية لمسيرة الحياة المستقرة داخل الأسرة في ظل التعدد .ويعني ذلك:إن حرية الرجل ليست مطلقة لكونها مقيدة ، بإرادة إلهية ،بحقوق طبيعية واجبة على الرجل للمرأة الأولى[٢].

وعندما خلق الربّ الإله " آدم " ثّم الحيوانات قّرر أن يخلق لآدم نظيراً ..فكانت المرأة ،إذ قال الربّ الإله: ليس جيداً إنْ يكون "آدم" وحده فاصنع له معيناً نظيره ..وجبل الرب الإله من الأرض كلّ حيوانات البرية وكل طيور السماء،فأحضرها إلى آدم ليرى ماذا يدعوها ، قد يفهم إنّ المخلوق الذي خلقه الله بعد آدم نظير له. وكلمة نظير تلغي أي تفاضل بينهما على الإطلاق،وتؤكد إنّ الخلق تقرر من الله وليس من آدم نفسه، فها هنا ماثلة عامة بين ادم والمخلوق الذي أوجده الرب الإله الذي ألغى وحدة آدم.والرب الإله خلق ادم واحداً،وعندما جبل التراب ليخلق الحيوانات جعلها ومنذ البداية من ذكور وإناث ،كما لو إن المشيئة أرادت إن يكون ادم ميزاً متفرداً ومختلفاً عن سائر الحيوانات العجم ،بل على شبه الله عمله وان الإنسان الذي خلقه الربّ الإله ،ه و ذكر وأنثى ،والذكر والأنثى ،الإنسان سماه الله ادم،أي إن الذكر والأنثى كانا واحدا في آدم في أول الخلق. كما ورد فيه أنّ "الرب الإله بنى الضلع التي أخذها من آدم واحضرها إلى آدم " ،والذي أقرت بمضمونه الديانات اللاحقة ،فقد فهم آدم منه تقدم الرجل على المرأة في الوجود وفي العلة ،فمادة الرجل مباينه لمادة المرأة وان المرأة ليست سوى "الضلع القاصر" المأخوذ من ادم .غيران هذا الكلام قد يحتمل أيضا التأويل على نحو يؤكد التكامل والوحدة في الإنسانية بين الرجل والمرأة .والتأويل الخيرّ فيصبح راجحاً في حال ربطها بالموضوع الذي ورد فيه إنّ الإنسان وهو الموجود الأول هو الذكر والأنثى متحدين ،وقبل انفصالهما ، ودعاه الرب " آدم " عندما سوّاه ،وعلى شبه الله عمله ،وليس في الله تعدد ولا ذكورة ولا أنوثة[٣] .

إما غواية المرأة حواء "لآدم" واكلمها من شجرة المعرفة التي كانت سبباً لخروجهما من جنة عدن كما ورد في النص: "غرس الربّ الإله جنّة في عدن شرقاً..وأخذه –لآدم- ووضعه في جنة عدن ليعمل بها ويحفظها، وأوصى الرب الإله ادم قائلاً من جميع شجر الجنة تأكل اكلاً. وأمّا شجرة معرفة الخير والشر فلا تأكل منها يوم تأمل منها موتا تموت..[١].

(وبعد الخطيئة).. فقال آدم :المرأة التي جعلتها معي هي أعطتني من الشجرة فأكلت :فقال الرب الإله للمرأة :ما هذا الذي فعلت .فقالت المرأة :الحية أغوتني فأكلت وهذا يدل الى الكشف عن محافل أساسية **أولها**[٢] : إن الحوار والنهي عن الأكل من شجر المعرفة كان مع آدم.وبعد حصول الخطيئة وسؤال أدم كان قد تنصّل هذا الأخير من المسؤولية وأسقطها على حواء .فاستوجب سؤال حواء التي أحالت الأمر إلى الحية.نجد كشفاً صريحاً لأمر غريزي في الإنسان .وهو التنصل من المسؤولية، وإلقاء التبات على الأخر أو "ألهو" حتى الوصول إلى الحيوانات العجم التي إذا سئلت لا تجيب، فيبقى ،الأمر مشكلاً . **وثانيها:** إن الجنة جعلت "لآدم وحواء" معاً إلا ادم وحده هو الذي كلف بعمل الجنة من فلح وغرس وري وحفظها والى ما هنالك من أعمال زراعية .فالخطاب هنا للإنسان وقد انتقل من المرحلة الرعوية –رعاية الماشية- إلى المرحلة الزراعية التي اقتضت من الرجل ، لما يتمتع به من قوة بدينة،المباشرة بالأعمال الزراعية ،وبقى دور المرأة محصوراً في ممارسة إعداد الطعام ،وتقديمه للرجل.**وثالثها** ،إن شجرة الخطيئة هي"شجرة المعرفة "وتحديداً معرفة الخير والشر ، وفي ذلك تنبيه إلى مغبة البحث عن معرفة الخير والشر بمعزل عن الأمر الإلهي. **ورابعها** :إن الحية التي أغوت حواء هي رمز البقاء والخلود في ثقافات الشعوب القديمة .ثم إن تقارب "الحياة" و"الحية"،"الحيوي" لغوياً يدفع إلى القول:إن الحياة المستمرة كما الحية الخالدة تسمع ولا تسمع ،وتؤثر في غواية الإنسان بلين ملمسها وسيلان حركتها وتغير باستمرار لباسها – جلدها.

ومما تجدر الاشارة اليه تبقى النصوص التوراتية في مجملها ،كما النصوص الدينية السماوية الأخرى ،غنية برموزها .والرموز حمالة لمعان كثيرة ، ويرتبط فعل الإنسان في فهمها والكشف عن إبعادها ، يرتبط دائماً بمنزلة القابل المتلقي لها،ونصبيه من الحكمة والموعظة والمجادلة بالتي هي أحسن.

أمّا المرأة في "العهد الجديد" فأن ما تضمنته الكتب الدينية السماوية "التوراة ، والإنجيل،والقران"متفاوت لدى الآخذين بها،لان الفهم مرتبط حكماً بأحوال الناس ،واختلاف المصالح الخاصة والعامة ،والوعي العام في كل جيل وناحية،وبالمرحلة الحضارية التاريخية . وجد الدين ،أي دين ،لخير الناس،ومفهوم الخير نسبي عند المتدينين،مع كون الدين يعطي صورة مطلقة للخير لا تختلف باختلاف الأزمان واختلاف مصالح الناس[٣]. لذلك سوف نوضح ما جاء في العهد الجديد "الإنجيل" ،لنظهر صورة المرأة ومنزلتها في الحياة والأسرة والمجتمع . ونركز بشكل أساس على مسالة اختصاص المرأة بالحمل العجيب – العذراء وأهليتها للأمومة الإلهية ، ومهمات التبشير والدعوة إلى الرب الإله ،وتطييب امرأة للمسيح وشهادتها قيامه المسيح ، وإحكام بولس المتعلقة بالزواج والطلاق وتوزيع الأدوار بين الزوجين، اذ ورد في العهد الجديد "حول" حبل مريم العذراء ،بلا دنس ،وزواجها من يوسف كما أمره الرب:"إما ولادة يسوع المسيح، فكانت هكذا:لّما كانت مريم أمه مخطوبة ليوسف قبل إنّ يجتمعا وجدت حبلى به هو من الرّوح الْقُدس .فستلد ابناً تدعو اسمه يسوع .لأنه يخلص شعبه من خطاياهم .وهذا كله كان لكي يتم ما قيل من الرب بالنبي القائل وهوذا العذراء تحبل وتلد ابناً يدعون اسمه عمانوئيل الذي تفسيره الله معنا.فلما استيقظ يوسف من النوم فعل كما أمره ملاك الرب واخذ امرأته ولم يعرفها حتى ولدت ابنها البكر، ودعا اسمه يسوع[١] .

لقد اختارت المشيئة الإلهية العذراء لحبل عجائبي وولادة عجائبية للسيد المسيح ثم رعايتها التربوية له انهُ اختيار لرحم المرأة العذراء معداً الاحتضان عمانوئيل الذي تفسيره الله معنا". وفي ذلك دلالة واضحة على قدرة المرأة وأهليتها ،ليس فقط لحمل أبناء جنسها وتربيتهم فحسب ،ولكن لحمل ابن الله الذي تسري فيه الروح الإلهية ونفسه وعقله...وفي ذلك تكريم

وتبريك للمرأة وتأكيد على سمو منزلتها في سلم الكائنات.إما القول الأخر:"فكل من يسمع أقوالي هذه ويعمل بها أشبهه برجل عاقل بنى بيته على الصخر .فنزل المطر وجاءت الأنهار وهبت الرياح ووقعت على ذلك البيت فلم يسقط ،لأنه كان مؤسساً على الصخر.وكل من يسمع أقوالي هذه ولا يعمل بها يشبه برجل جاهل بنى بيته على الرمل،فنزل المطر وهبت الرياح وصدمت ذلك البيت فسقط ..وكان سقوطه عظيماً...تتكرر فيه عبارة "كل من يسمع أقوالي ويعمل بها "الكل يشمل الرجل والمرأة على حد سواء .ولا اثر في ذلك لأي تمييز بينهما . فكلام السيد المسيح الذي لا يميز فيه بين الرجل والمرأة فيه تأكيد على مساواتها في حظوظ الفهم والاستيعاب والتعقل والتبصر وغير ذلك من القدرات اللازمة لممارسة فعل الإيمان المنسجم مع دعوة الرب وأمره الإلهي[٢].

وكرم الله "مريم العذراء ومريم المجدلية" إنّ جعلهما تشهد إنّ قيامه الرب يسوع."وبعد السبت عند فجر أول الأسبوع جاءت "مريم المجدلية ومريم الأخرى" لتنظر القبر.وإذا زلزلة عظيمة حدثت ،لأنّ ملاكاً نزل من السماء وجاء ودحرج الحجر عن الباب وجلس عليه.وكان منظره' كالبرق ولباسه ابيض كالثلج .فمن خوفه ارتعد الحراس وصاروا كالأموات .فأجاب الملاك وقال للمرأتين لا تخافا أنتما .فاني اعلم إنكما تطلبان يسوع المصلوب .ليس هو هنا لأنه قام كما قال .هلمّا انظر إلى الموضع الذي كان الرب مضجعاً فيه.واذهبا قولاً لتلاميذه انه قام من الأموات.ها هو يسبقكم إلى الجليل.هناك ترونه.ها أنا قد قلت لكما ،فخرجنا سريعاً من القبر بخوف وفرح عظيم راكضتين لتخبرا تلاميذه . وفيما هما تنطلقان لتخبرا تلاميذه إذا يسوع لاقاهما وقال سلام لكما . فتقدمتا وأمسكتا بقدميه وسجدتا له[١].

وقد برزت قضية ترقي المرأة ونموها في المجالات العملية والعقلية والجسدية والروحية والحسية ،فأن خروج مريم العذراء والمجدلية إلى قبر السيد المسيح كان سبباً لشهادتها على قيامته يكشف عن مدى تعلقهما ومدى تقواهما وأيمانها بدعوته.وكان سلوكهما مسالك خطرة في سبيل اعتقادهما ، دليلاً على عمق إيمانهما،وقد حصلنا على بركة الشهادة على قيامه،بسبب سلوكها الراقي، إرادة وفعلاً[٢]. ثم إن الإعصار الذي وافق القيامة ،والذي أغشى الحرس ،حتى جعلهم كالأموات ،لم يكن رد فعل مماثل لدى المرأتين بسبب تطمين الملاك لهما،انسجاماً مع قوة إيمانهما وعزم إرادتهما على المضي في سبيلها ،بوصف ذلك حالاً ذلك استثنائية ممتازة عن سائر البشر في ردة الفعل الفيزيولوجي ولهذه العلل كلّها سمت المرأتان روحياً، فاستحقا مثول الملاك والسيد المسيح إمامها. ووقع الاختيار عليهما فقط دون غيرهما من النوع الإنساني ،ليكونا شاهدتين على قيامة السيد المسيح،وفي هذا التكليف شهادة ملائكية وإلهية على قوة وسائل المعرفة الحسية التي تشمل الحافظة لدى المرأة ،وهذا ما ينعكس إيجابا على صدقيه شهادتها .يبدو أن الارتقاء الأخلاقي والعقلي والجسدي والروحي والحسي قد تحقق لدى المرأتين . ويعني ذلك : إنّ عند المرأة قابلية لتتدرج في كلّ هذه الجوانب ،وعلى بذلك أن بإمكان المرأة أن تتجاور نقاط ضعفها في شخصيتها وتحويلها إلى نقاط قوة ،وتركيز ما لديها من إمكانات ، وتطويرها وتقويتها[٣].

وقد تعزز وضع المرأة في العهد الجديد باعتبارها مخلوقاً عاقلاً قادرا على مد الآخرين بالصور المعرفية الحدسية .جاء فيه:وفيما كان يسوع في بيت عَنْياً في بيت سمعان الأبرص تقدمت إليه امرأة معها قارورة طِيْبٍ كثيرة الثمن فسكبته على رأسه وهو متكئ .فلما رأى تلاميذه ذلك اغتاظوا قائلين لماذا هذا الإتلاف ،لأنه كان يمكن يباع هذا الطيب بكثير ويعطي للفقراء. فعلم يسوع وقال لهم لماذا تزعجون المرأة-؟-فإنها قد عملت بي عملاً حسناً لان الفقراء معكم في كل حين.وأمّا أنا فلست معكم في كل حين. فإنها إذ سكبت هذا الطيب على جسدي ،أمنا فعلت ذلك لأجل تكفيني .الحق أقول لكم حيثما يكرز بهذا الإنجيل في كل العالم يخبر أيضا بما فعلته هذه تذكاراً لها[٤].

إذ يتضح مما تقدم صورة سلوك المرأة مع المسيح وهي تقوم بتطييبه بقارورة عطر باهظة الثمن إيمانا منها بأنها تكفن المسيح قبل صلبه ،إنما يقدم هذه الحركة الخارجية للمرأة دلالة على أنها تملك قوى عقلية وحدسية باطنه تؤهلها ،استشراف

المستقبل الذي ينتظر المسيح (الصلب).ويعطي تصويب السيد المسيح لفعلها ،وطلبه أن يكرز تذكاراً لها يعطي انطباعاً أن السيد المسيح أراد إن يضرب مثالاً يحتذى به يتمثل في هذه المرأة المؤمنة الوفية ، فهي أمنا تمثل دور القدوة للناس أجمعين ،وأن إيصال المسيح المرأة إلى درجة إن يدعو الجميع إلى الاقتداء بها لدليل واضح على احترامها إياها.هكذا يوضح النص نموذجاً يحتذى به،يفيض على غيره الكثير من المسائل المعرفية والمسلكية لقوته العقلية والحدسية[١].

يلاحظ من الشروح السالفة هناك صور متحركة للمرأة وهي تفخر بطاقاتها الأخلاقية والعقلية والجسدية والروحية في اتجاه القوة بحكم طبيعتها وإرادتها القوية في كل عنصر،ولكن قد يعتقد بعض قارئي النص الذي قال بولس الرسول: "أيها النساء اخضعن لرجالكن كما للرب.لان الرجل هو رأس المرأة كما إنّ المسيح أيضا رأس الكنسية . وهو مخلص الجسد. ولكن كما تخضع الكنيسة للمسيح كذلك النساء لرجالهن في كل شيء .

إنّ "بولس الرسول" يؤكد استضعاف المرأة وسيادة الرجل في كل الشؤون الخاصة والعامة ،وان ما يفهم مما تقدم إن بولس الرسول يؤكد في مجال التخطيط للوضع التشريعي في علاقة الرجل بالمرأة على مبدأ قوامه الرجال على النساء داخل الحياة الزوجية بإرادة إلهية في ما تطلبه من تدابير. فهو يؤكّد إنّ القانون الوحيد ، أو السلطة الوحيد،التي تسود في الحياة الزوجية هي قانون سلطة الحكمة الإلهية ،بدليل تعقيب بولس الرسول "لعبارة "أيها النساء اخضعن لرجالكن "كما للرب" وبدعوته إلى إن يكون تنظيم الحياة الزوجية مماثلة لتنظيم الكنسية التي يدعوها المسيح بإرادة وفعل الهي .ولذلك فأنّ كلام "بولس الرسول" لا يدخل في نطاق إلغاء شخصية المرأة طالما التزمت بعقد الملتزم الإلهية[٢] .

ربما يرى بعضهم: إنّ ما توصلنا إليه من نصوص يستنتج منها تقسيم المرأة بوصفها أنسانا لا قيمة له،لأنه يبنى على إحكام جزئية .فالمنطق لا يقبل أن يعمم الحكم على الكل من خلال أحكام جزئية ،ولاسيمّا إنّ الجزئيات التي انطلقنا منها تمثل نماذج نادرة الوجود ،هن بعض النساء اللواتي يمثلن خيرة قومهن في قوة عقولهن وأرواحهن.

ثانياً: المرأة في القرآن الكريم:

ورد ذكر النساء في القران الكريم في اثنتي عشرة سورة هي : النساء والبقرة ، والأحزاب ، والمجادلة ، والتحريم ، والطلاق ، والتكوير ، والتوبة ، والنحل ، والممتحنة ، والنور ، والإنعام ، وهي توضح فرض الحقوق. وبيان الواجبات لتنظيم شؤون الأسرة...الخ ومن فيض تكريم الله سبحانه وتعالى للمرأة أن سمّى إحدى سور القرآن بـ(سورة النساء) وهي إحدى السور السبع الطوال،ووردت كلمة المرأة ستة وعشرين مرة في القران الكريم ،وورد لفظ النساء سبعة وخمسين مرة[١].

أن الآيات القرآنية الكريمة التي جاء بها الإسلام فقد ساوى فيها الإسلام بين الرجل و المرأة في جميع الأمور والإحكام وكان الاستثناء لمصلحة المرأة نفسها ، قال سبحانه ﴿**يَا أَيُّهَا النَاس اتَقُواْ رَبَكُمُ الّذِي خَلَقَكُم مُن نَفس وَاحِدَة وَخلق مِنْها زوْجها وَبَثَ منِهُمَا رِجَالا كَثِيراً وَنِسَاءً** ﴾ ، **سورة النساء ، آية ١** ·

وفي أية ثانية هناك دلاله جلية على أصل المساواة حيث قال سبحانه: **﴿ولَهُنَ مِثْلُ الذِي عَلَيهِنَ بِالْمَعْرُوفِ﴾ سورة البقرة ، آية ٢٢٨.** وفي آية ثالثة ذكر الرجل والمرأة أحداهما الى جنب الأخر، فقد قال سبحانه : **﴿إنَ الْمسْلِمينَ والْمُسْلِمَاتِ والمؤمنين وَالْمُؤمِنَاتِ وَالْقَانِتِينَ وَالْقَانِتَاتِ وَالصَادِقِينَ والصادقات وَالصَابِرِينِ وَالصابرات والخاشعين والخاشعات والمتصدقين والمتصدقات والصائمين والصائمات والحافظين فروجهم والحافظات والذاكرين الله كثيراً والذكرات اعد الله لهم مغفرة واجر عظيماً﴾ ، سورة الاحزاب ، آية ٣٥.** كما أنه تعالى ذكر كثيراً المؤمنين والمؤمنات احدهما الى جانب الأخر ولم يفرق بينهم ، مثل قوله عز وجل **﴿ وما كان لمؤمن و لا لمؤمنة اذا قضى الله و رسوله أمراً ان يكون لهم الخيرة من أمرهم ومن يعص الله ورسوله فقد ضل ضلالا مبينا ﴾، سورة الاحزاب ، آية ٣٦.** وقال سبحانه **:﴿ وعد الله المؤمنين والمؤمنات جنات تجري من تحتها الأنهار خالدين ومساكن طيبة قي جنات عدن ورضوان من الله اكبر ذلك هو الفوز العظيم﴾ ، سورة**

التوبة ، آية ٧٢. وقوله تعالى: **﴿ لولا أذ سمعتموه ظن المؤمنون والمؤمنات بأنفسهم خيرا ﴾ ، سورة النور ، آية ١٢.** وقول سبحانه: **﴿ والذين يؤذون المؤمنين والمؤمنات بغير ما اكتسبوا فقد احتملوا بهتاناً وأثماً مبيناً﴾ ، سورة الاحزاب ، آية ٥٨** . وقال تعالى **: ﴿ليعذب الله المنافقين والمنافقات والمشركين والمشركات ويتوب الله على المؤمنين والمؤمنات وكان الله غفوراً رحيما ﴾ سورة الاحزاب ، آية ٧٣** . وقال سبحانه**: ﴿ فاعلهم انه لا اله الله واستغفر لذنبك وللمؤمنين والمؤمنات والله يعلم متقلبكم ومثواكم﴾ ، سورة محمد ، آية ١٩.** وقال تعالى : **﴿ رب اغفر لي ولوالدي ولمن دخل بيتي مؤمناً وللمؤمنين والمؤمنات ولا تزد الظالمين إلا تبارا ﴾ ، سورة نوح ، آية ٢٨.** وقال سبحانه : **﴿ أن الذين فتنوا المؤمنين والمؤمنات ثم لم يتوبوا فلهم عذاب جهنم ولهم عذاب الحريق ﴾ سورة البروج ، آية ١٠.** وقال تعالى **:﴿ يوم ترى المؤمنين والمؤمنات يسعى نورهم بين ايديهم وبأيمانهم بشراكم اليوم جنات تجري من تحتها الأنهار خالدين فيها ذلك هو الفوز العظيم ﴾ ، سورة الحديد ، آية ١٢** . الى غير ذلك من الآيات .وقد سبق بعض الروايات الدالة على كرامة المرأة ولزوم احترامها ورعاية حقوقها.

فقد كان في الجزيرة العربية بعض العرب يئدون البنات ،وقد كانت البنات تتعرض للوئد بشكل غريب ، ومن هذا المنطلق حّرم الله سبحانه وتعالى في كتابة العزيز "وأد البنات" بقوله تعالى: **﴿وإذا الموءودة سئلت بأي ذنب قتلت﴾ ، سورة التكوير ، آية ٩.** فقد وجه الإسلام المرأة وجه صالحة في حياتها وزودها بقوى جديدة بإطار إسلامي تميزت بشخصيتها فأصبحت في ظل الإسلام تحسّ بوجودها في وضع أدنى من الرجل وكانت تعامل معاملة قاسية فإذا ولدت الزوجة بنتاً فأنّ الرجل يدفن المولودة ،وهي على قيد الحياة من دون رحمة . وقد نزلت الآية القرآنية الكريمة استنكار لهذا الصنيع **﴿وإذا بشر احدهم بالأنثى ظل وجهه مسوداً وهم كظيم يتوارى من القوم من سوء ما بشر به أيمسكم على هون أم يدسه في التراب ألا ساء ما يحكمون ﴾ ، سورة النحل ، آية ٥٨.** وورد ذكر المرأة في كثير من الآيات القرآنية إنصافاً لمكانتها ، ومدى قابليتها لنيل المراتب العليا ،ومن هذه الآيات التي أشارت إلى بعض النساء كأم موسى عليه السلام قال تعالى **:﴿ وَأَوحَيْنَآ إِلىَ أمّ مُوسَىَ أنْ ارْضِعِيهِ فَإِذَا خِفْتِ عَلَيْهِ فَأَلْقِيهِ فِي اليَمّ وَلا تَخَافِي وَلا تَحْزَنِيَ إِنّا رَآدّوهُ إِلَيْكِ وَجَاعِلُوهُ مِنَ المُرْسَلِين﴾ ، سورة القصص ، آية ٧.** والآية بالنسبة إلى أم عيسى قال تعالى: **﴿وَإِذْ قَالتِ المَلائِكةُ يَا مَرْيمُ إِنّ اللهَ اصْطَفَاكِ وَطَهّرَكِ وَاصْطَفَاكِ عَلىَ نِسَآءِ العَالَمِينَ ﴾ ، سورة آل عمران ، آية ٤٢.** وقد بادر الإسلام إلى حماية المرأة من الظلم والتسلط الاجتماعي ،فقد حث كثيراً على أكرام الوالدين ،وحرم عقوقهما على السواء، إلاّ أنّه قدم الأم على الأب وخصها بالذكر ، بقوله تعالى: **﴿وَوَصّيْنَا الإِنْسَانَ بِوَالِدَيْهُ حَمَلتْهُ أمّهُ وَهْناً عَلىَ وَهْنٍ وَفِصَالُهُ فِي عَامَيْنِ...﴾ سورة لقمان ، آية ١٤** . ولضمان حقوق المرأة في المجتمع الإسلامي فقد ورد في القرآن الكريم حقوقاً كثيرة منها حق الزواج ، إذ حقق الإسلام المساواة الكاملة في القيمة الإنسانية ،بما يحقق السعادة الزوجية بين الرجل والمرأة، ممثلاً بعناية الشريعة الإسلامية برأي المرأة بجامع الإنسانية التي يشتركان فيها ، بقوله تعالى **: ﴿وَاللهُ جَعَلَ لَكُمْ مّنْ أنْفُسِكُمْ أزْوَاجاً وَجَعَلَ لَكُمْ مّنْ أزْوَاجِكُمْ بَنِينَ وَحَفَدَةً وَرَزَقَكُم مّنَ الطّيّبَاتِ﴾ سورة النحل ، آية ٧٢.** إمّا حّقها في" النفقة" ،فقد جعلها واجبة على الزوج ،بقوله تعالى **﴿وعَاشِرُوهُنّ بِالمَعْرُوفِ﴾ سورة النساء ، آية ١٩** .امّا تعدد الزوجات فأن الشريعة الإسلامية حفظت للمرأة حقوقها في حالة التعدد أيضا ،إذا جاء في الآية الكريمة **:﴿ وَإِنْ خِفْتُمْ إلاّ تُقْسِطُواْ فِي الْيَتَامَىَ فَانكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مّنَ النّسَآءِ مَثْنَىَ وَثُلاثَ وَرُبَاعَ فَإِنْ خِفْتُمْ إلاّ تَعْدِلُواْ فَوَاحِدَةً.. ﴾ سورة النساء ، آية ٣.**

فالإسلام أباح للرجل حق الزواج بأربع نساء شرط العدل بينهن ،والقدرة على الإنفاق. بعد أنّ أوضحنا حقّ المرأة في اختيار شريك حياتها ،وحقها في المهر ،والإشارة إلى أسباب تعدد الزوجات ،يمكننا توضيح أهمية الزواج في الإسلام ،لأنه احد الحقوق التي منحها القرآن الكريم للمرأة في الآية الكريمة **:﴿ وَمِنْ آيَاتِهِ أنْ خَلَقَ لَكُم مّنْ أنفُسِكُمْ أزْوَجاً لّتَسْكُنُواْ إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُم مّوَدّةً وَرَحْمَةً إِنّ فِي ذَلِكَ لآيَاتٍ لّقَوْمٍ يَتَفَكّرُونَ ﴾ ، سورة الروم ، آية ٢١.**

إذن الزواج في الإسلام يُعدّ من أهمّ العقود وأعظمها شأناً في حياة الإنسان ،واستقرار المجتمعات ،إذ وجد لإبعاد الشك والغموض عن الأفراد والجماعات ،وتوفير الثقة والاطمئنان بالانتماء إلى كيان اجتماعي ثابت ،في ظل علاقات زوجية مستقرة ،ولذلك فإن الشريعة الإسلامية وما ينبع منها من قوانين ،أولت هذا العقد عناية كبيرة وإحاطته بقواعد منظمة ، لغرض حماية مصالح الإطراف فيه[١]. إما الطلاق فقد جاء الإسلام بحقوق المرأة حين طلاقها رد على ما كان يقوم به بعض الرجال في الجاهلية إذا أراد استبدال زوجته التي سأمها ولا يرغب فيها قذفها بالفحشاء حتى ترغم وتتنازل عن صداقها ويكون له عذر إمام المجتمع في طلاقها وتركها والى ذلك يشير الله سبحانه وتعالى :﴿ **وان أردتم استبدال زوج مكان زوج وآتيتم أحدهن قنطاراً فلا تأخذوا منه شيئا أتأخذونه بهتاناً وإثما مبيناً** ﴾ ، **سورة النساء ، آية ٢٠**. وتظهر الحكمة في تشريع الإسلام وإحلاله لمسألة الطلاق الذي هو ابغض الحلال الى إلا إن الإسلام قد أباحه على انه ضرورة عن وجود ما يقتضيه من وقوع الشقاق ، وعدم الوفاء ، أو شدة كراهية الزوج لزوجته ، أو كراهيتها له[٢] ، فيقول الله عز وجل :﴿ **فَأَمْسِكُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ أَوْسَرِحُوهُنَ بِمَعْرُوفٍ وَلا تُمْسِكُوهُنَّ ضِرَاراً لِّتَعْتَدُواْ** ﴾ ، **سورة البقرة ، آية ٢٣١**.وهنا ضمن القرآن الكريم للمرأة كثيراً من حقوقها لا سيما اذا حدت الطلاق بين الرجل والمرأة[٣]. ومن عظمة الشريعة الإسلامية أنّها أقرت للمرأة الحق في المطالبة بالتفرقة بينها وبين زوجها ،إذا وجدت ضرورة تدعو لذلك ، وأجاز لها أن تتفق مع زوجها على التفرقة ، بشـــرط أن تعوضه ممّا يتعرض له من خسارة ، وهذا ما أكدته الآية القرآنية الكريمة بقوله تعالى : ﴿ **فَإِنْ خِفْتُمْ أَلاَّ يُقِيمَا حُدُودَ اللهِ فَلاَ جُنَاحَ عَلَيْهِمَا فِيمَا افْتَدَتْ بِهِ تِلْكَ حُدُودُ اللهِ فَلاَ تَعْتَدُوهَا وَمَنْ يَتَعَدَّ حُدُودَ اللهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ** ﴾ **سورة البقرة ، آية ٢٣٩.**

ويدخل في ضمن حقّها الاقتصادي حقّها في " الميراث " الذي ذكره الله تعالى بقوله: ﴿ **لِّلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالأَقْرَبُونَ وَلِلنِّسَاءِ نَصِيبٌ مِّمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالأَقْرَبُونَ مِمَّا قَلَّ مِنْهُ أَوْ كَثُرَ نَصِيباً مَّفْرُوضاً** ﴾، **سورة النساء، آية ٧.**

ثم نزلت بعدها الآية ﴿ **يُوصِيكُمُ اللهُ فِيَ أَوْلاَدِكُمْ لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الأُنْثَيَيْنِ فَإِن كُنَّ نِسَآءً فَوْقَ اثْنَتَيْنِ فَلَهُنَّ ثُلُثَا مِمَّا تَرَكَ وَإِن كَانَتْ وَاحِدَةً فَلَهَا النِّصْفُ وَلأَبَوَيْهِ لِكُلِّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا السُّدُسُ مِمَّا تَرَكَ إِن كَانَ لَهُ وَلَدٌ فَإِن لَّمْ يَكُن لَّهُ وَلَدٌ وَوَرِثَهُ أَبَوَاهُ فَلأُمِّهِ الثُّلُثُ فَإِن كَانَ لَهُ إِخْوَةٌ فَلأُمِّهِ السُّدُسُ مِن بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصِي بِهَآ أَوْ دَيْنٍ...** ﴾ **سورة النساء ، آية ١١.** ويلاحظ من النص القرآني المذكور أنفا تراوح نصيب الذكر بالنسبة لنصيب الأنثى فقد يكون أكبر منه أو مساوياً له،أو أصغر منه .

أن الإسلام اثبت للمرأة حقها في ممارسة نشاطها ودورها مشروطاً بالعفة والكرامة .وفي شتى المجالات سواء كان في المجال الاجتماعي أم الاقتصادي. بل حتى المجال السياسي كما قال سبحانه تعالى: ﴿**المؤمنون والمؤمنات بعضهم أولياء بعض يأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر**﴾**سورة التوبة ، آية ٧١ .**

أمّا في "قوامة الرجال" على النساء، فإن الوظيفة الاجتماعية المؤهّل لكلّ من الرجل والمرأة هي حددت عملياً مكانة الأول قائداً والثانية تابعاً وهو ما نلمسه في الواقع الاجتماعي . إلا أنّ الله سبحانه ،قد ميز المرأة بخصلتين ، **الأولى** : عليها يعتمد بقاء النوع ونمائه ، **والثانية**: أنّ وجود المرأة بنيَ على لطافة البنية ورقة الشعور :ولهذه الميزة تأثير في أحوالها والوظائف الاجتماعية المحولة إليها .فعندما ندخل في مجال النظرية القرآنية الاجتماعية وهي خطاب للجنسين، بقوله تعالى : ﴿**للرجال نصيب مما اكتسبوا وللنساء نصيب مما اكتسبن**﴾ ، **سورة النساء ، آية ٣٢**. أي انه أعطى المرأة حق الإرث مثلما خص به الرجل والمرأة تشارك الرجل في جميع الإحكام العبادية والحقوق ا لاجتماعية فلها إن تستقل في جميع ما يستقل به الرجل من غير فرق لأفي الإرث ولأفي الكسب ولا في التعليم ثم إن نضعها على الرجل وان عليه أن يدافع عنها منتهى ما يستطيع [١].

من هنا تبرز أهمية القوامة حيث في ظل هذا المفهوم تحررت المرأة المسلمة من تقاليد الجاهلية وشاركت الرجل مختلف ميادين العمل العام . وقد بين القران الكريم في آياته ألقوامه "المساواة بين النساء والرجال" أي إن المساواة والقوامة

صنوان مقترنان يرتبط كل منهما بالأخر وليسا نقيضين[٢]. وأنّ المرأة من الرجل والرجل من المرأة بمنزلة البدن وإذا كانت عصورا للتراجع الحضاري قد استبدلت بالمعاني السامية لعقد الزواج،المودة ،الرحمة،السكن بذلك المعنى القريب(عقد تمليك الزوجة) وعقد اسر وقهر، فلقد أعاد الاجتهاد الإسلامي الحديث والمعاصر الاعتبار إلى المعاني القرآنية السامية فلقد افرغ سورة النساء على عقد الزواج صبغة كريمة أخرجته عن إن يكون عقد تمليك حيث أصبغت عليه صبغة (الميثاق الغليظ) كما بينت هذه السورة المساواة بين الرجال والنساء في الحقوق والواجبات وليست درجة استبعاد وتسخير كما يصورها المخادعون وأخر القول إن (ألقوامه) لم يجعلها الإسلام للرجل فقط ولم يحرم منها المرأة وإنما جعل للمرأة رعاية – أي قوامه – في الميادين التي تبرع فيها أكثر من الرجل ويشهد على هذه الحقيقة نص حديث رسول الله صلى الله عليه واله وسلم ((**كلكم راعٍ وكلكم مسؤول عن رعيته**). فهذه ألقوامه هي في حقيقتها تقسيم للعمل على أساس الخبرة والكفاءة وليست قهراً ولا قسراً ولا عبودية [١].

فالإسلام قد احدث انقلاباً شاملاً في الحياة البشرية واستطاع الإنسان إن يتحرر من عالم القيود الذي كان يكبله وهذا الانقلاب كان بمشاركة فعلية من المرأة بل كانت سباقة إلى الخيرات لكل منها أنها أول من امن برسول الله ﷺ فأم المؤمنين خديجة – رضوان الله عليها – أخذت على عاتقها نصرة الدين الإسلامي ومؤازرة نبي الله بكل ما تملك من قوى مادية أو معنوية كما إن المرأة كانت أول شهيدة في الإسلام .وهي أول من سمع نداءها الله عز وجل من فوق سبع سموات وانزل بها سورة إلا وهي ((سورة المجادلة)) وهذه السورة التي استمع فيها الله إلى المرأة التي تجادل الرسول في زوجها وكيف أنها استطاعت إن تقف وتتحدى وتجادل النبي (ص ع) في أمر زوجها ولتدافع عن حقها وحياتها[٢] .

وفي حق التعلم ،فقد أمر الله عز وجل بالعلم ،وحثنا عليه منذ أول كلمة نزلت على الرسول الكريم (ﷺ) من كلمات وحي الله عز وجل في الآية الكريمة (**اقرأ باسم ربك الذي خلق .خلق الإنسان من علق.اقرأ وربك الأكرم .الذي علم بالقلم.علم الإنسان ما لم يعلم**) ، **سورة العلق ، آية ١**. ففي عهد النبوة أمر الله تعالى نساء النبي (ﷺ) بالتعلم والتعليم ،مساهمةً في نشر دين الله ، بقوله تعالى (**واذكرن ما يتلى في بيوتكن من آيات الله والحكمة إن الله كان لطيفاً خبيراً**) ، **سورة الاحزاب ، آية ٣٤.**

أمّا في "العمل" فقد ساوى الإسلام بين الرجل والمرأة في حق العمل ،فالهدف من العمل هو توفير ضروريات الحياة من مأكل ،وملبس ،ومسكن،وما قد يزيد على ذلك من إيجاد نوع من الرفاهية في العيش بتوفير كمالياته .فالعمل هدفه العيش ،أيما كان نوع هذا العيش ،وسواء كان العمل عمل إفراد أم مجتمع . فهمها رقى العمل وتطور ،لا يغدو أنْ يكون للحصول على توفير ضروريات على توفير ضروريات الحياة وحاجاتها أو كمالياتها. ولقد حث القران الكريم على العمل ،والسعي الحلال ،كما جاء في قوله تعالى (**هو الذي جعل لكم الأرض ذلولاً فامشوا في مناكبها وكلوا من رزقه وإليه النشور**) **سورة الملك ، آية ١٥**. بمعنى أخر إن الإسلام أعطى الحق للمرأة في العمل من اجل الكسب ،في حالة تعذر من يعيلها ، أو ينفق عليها. فالشريعة الإسلامية ساوت بين الرجل والمرأة في العمل ،وطلب الرزق الحلال في الآية الكريمة ﴿**ولا تتموا ما فضل الله به بعضكم على بعض للرجال نصيب مما اكتسبوا وللنساء نصيب مما اكتسبن** ﴾ ، سورة النساء ، آية ٣٢ .

ثالثاً: المرأة في السنة النبوية الشريفة:

وللمرأة في الحديث النبوي الشريف مكانة خاصة كرمها الرسول (ﷺ) في سنته فقال :(**أحبب إلي من الدنيا النساء الطيب**) ، وقد ذكرت المرأة في أكثر من (٣٧٤) موضعا ما بين الصحاح والسنن ، والمسانيد غير الأصول والجوامع في الأحاديث والإخبار[١]. ففي حق الزوجة قال الرسول محمد(ﷺ) " **لا تنكح الأيم حتّى تتسأمر، ولا تنكح البكر حتى يستأذن ،قالوا يا رسول الله وكيف أذنها ؟ قال :أن تسكت** " أي : يجب التأكد من رضا المرأة بشكل خاصّ قبل الزواج ،كونها أكثر عرضه من الرجل لسلب حقوقها ،فيجب أن تعطى حرية الاختيار ،والموافقة على الزواج ،وهذا حق شرعي ،ورد ذكره في القرآن

الكريم والسنة النبوية الشريفة[٢]. بمعنى أخر وان الإسلام شرع نظاماً الزواج لا بد إن يبنى على أساس متين،حتّى لا ينهدم سريعاً بمجرد المعاشرة بين الرجل والمرأة ،لذلك شرعت الخطبة ليتعرف كلّ منهما على الأخر حتى يتمكنا من إقامة الحياة الزوجية ،وهما مطمئنان كل الاطمئنان ، فقد أجاز الإسلام للخاطب أن ينظر إلى الخطيبة ،ليكون هذا الرباط المقدس حقيقة لا وهما . وهذا يتجلى في حديث الرسول الكريم(ﷺ) **" إذا خطب أحدكم المرأة فقدر إن يرى منها ما يدعوه إلى نكاحها فليفعل "** [٣]. إما حقوق إلام في أحاديث الرسول محمد(ﷺ) لا تقل أهمية عن أحاديث أخرى تؤكد أهمية احترام إلام ، وتقدير حقوقها ، نجده فيما أورده البخاري عن النبي(ﷺ) بأنه جاء رجل إلى رسول الله فقال " يا رسول الله من أحق الناس بحسن صحابتي ؟ قال أمّك ، قال ثم من؟ قال أمّك ، قال ثمّ من ؟ قال أمك ، قال ثم من ؟ قال : أبوك " [٤]. وقد أوصى الرسول محمد(ﷺ) بالأم ،وقدّمها على الأب في أمور كثيرة ، بقوله(ﷺ) **" برّ أمّك ،وأباك ،وأختك ، وأخاك ، ثم أدناك ، فأدناك "** وقوله(ﷺ) **" بر الوالدة على الوالد ضعفان "**.كذلك قوله (ﷺ) **" دعوة الوالدة أسرع إجابة قيل يا رسول الله ولم ذاك ؟ قال :هي ارحم من الأب ودعة الرحم لا تسقط "** [١].

إما البنت فقد أوصى الرسول محمد(ﷺ) بحسن معاملتها إذ يقول **" من كانت له أنثى فلم يئدها ، ولم يؤثر ولده عليها ادخله الله تعالى الجنة "**. حث الرسول الكريم (ﷺ) على حسن معاملتهن ،وتقديمهن على البنين في العطايا ،فقال: **" من حمل طرفة السوق إلى عياله ، فكأنما يبكى من خشية الله ، حرم الله بدنه على النار"** [٢].

وأوصى الرسول (ﷺ) بالنساء خيراً فقال **" الصلاة وما ملكت إيمانكم لا تكفلوا ما لا يطيقون ،الله الله في النساء فأنّهم عوان بين أيديكم ،أخذتموهن بأمان الله ،وأستحل لكم فروجهن بكلمة الله "**. لذا عدَ رسول الله (ﷺ) بقوله **" إما احل الله شياً ابغض إليه من الطلاق "** ، ألا ان الحكمة في تشريع الإسلام وإحلاله لمسالة الطلاق عن وجود ما يقتضيه من وقوع الشقاق ، وعدم الوفاق بين الزوجين[٣] . فقد أشار (ﷺ) إلى الميراث والى عدم غبن حق المرأة في المال الموروث ، وقد جاء في حديث الرسول(ﷺ) **" انك أن تدع ورثتك أغنياء خير من أن تذرهم عالة يتكففون الناس"** [٤]. في هذا الحديث الكريم يتجلى أهمية حق المرأة في الميراث ،إذ يجب أن لا تُحْرمَ من هذا الحق .

وفي حقّ التعليم أكد الرسول (ﷺ) هذه قائلاً : **" طلب العلم فريضة على كل مسلم ومسلمة "**. فالمسلمون هنا وصف جامع للرجل والمرأة دون تمييز، ولا خلاف. وهذا يعّد دليلاً على مشروعية تعلم المرأة الكتابة ،بل ورد في الأحاديث ما يؤكد ضرورة تعلم المرأة ومساواتها بالرجل ،إذ قال في ذلك الرسول الكريم(ﷺ) **" ثلاثة لهم أجران :رجل من أهل الكتاب آمن بنبيه ،وآمن بمحمد ،والعبد المملوك إذا ادعى حق الله ،وحق مواليه،ورجل كانت له أمة فأدبها فأحسن تأديبها وعلمها فأحسن تعليمها ،ثم اعتقها فتزوجها**. وفي حق البنت على الأب قول رسول الله(ﷺ): **" من بلى من هذه البنات شيء فأحسن إليهن كن له سترا من النار "** [٥]. ففي أحاديث الرسول(ﷺ) اكبر دليل على حقّ المرأة في طلب العلم، وعن علي بن أبي طالب(ع) قال : **" كفى بالعلم شرفاً إن كل احد يدعيه ،وان لم يكن من أهله،وكفى بالجهل خزياً أن كل احد يتبرأ منه ،وان كان به موسوماً "** وقد كانت سكينة بنت الحسين (ع) ، أديبة وناقدة ، وهذا يدل على مدى أهمية المرأة في التعليم ،ويدل أيضا على إن العلم ليس للرجل فقط ، وإنما للمرأة أيضا ،وهذا ما تؤكده الشريعة الإسلامية[١].

مما تجدر الإشارة إليه فلم يكن السبب في الجهل الذي كان بين النساء المسلمات في الجيل الماضي راجعاً إلى الإسلام. وإنما كان السبب في ذلك العادات والتقاليد التي تخالف ما جاء في الإسلام من نظم في شؤون التربية والتعليم.

ولم يمنح الإسلام فقط حق التعليم للمرأة لكن أيضا من حقوقها "حق العمل" ويمكننا توضيح هذا الحق في عهد الرسول الكريم (ﷺ) من خلال دور المرأة المسلمة في مجالات كثيرة من العمل في نشر الدعوة الإسلامية ،والجهاد، والمبايعة ...الخ ، فكان للمرأة حضور كبير ،منذ بداية الدعوة الإسلامية ،إذ يكفينا القول: إن السيدة خديجة أم المؤمنين(عليها السلام) "كانت أول

المسلمات اللاتي امن بالرسول (ﷺ) وناصرته ، فشجعته، وثبتت الثقة والصبر في صدره ،ووضعت جميع أموالها وتجارتها في خدمة دعوته. وقد برزت شجاعة المرأة العربية المسلمة ،وتحملها لأنواع العذاب في سبيل الدعوة الإسلامية،إذ تؤكد المصادر التاريخية أنّ أوّل شهيدة في الإسلام كانت " أم عمار بن ياسر " سمّية بنت الخياط ، التي قتلت بسبب إسلامها[٢]. وقد برزت المرأة المسلمة في مجال الجهاد ،والصبر عند الشدائد ،ففي معركة الخندق كانت صفية بنت عبد المطلب عمة الرسول دور مشرف في هذا الجانب ،إذ يذكر أنها قتلت رجلاً يهودياً في إثناء المعركة ،كان يطوف بالحصن إذ كانت معها عدد من النساء والصبيان في حصن حسان ثابت ، والمرأة المسلمة قد مارست في ادوار التاريخ الإسلامي ما كان معروفاً، وجارياً من وجوه النشاط الاجتماعي ،والسياسي والعلمي ،والاقتصادي ،والنضالي ، بدليل ظهور ذلك الحشد ممن لمعت أسماؤهم في صفحات التاريخ الإسلامي المشرق[٣].

الخاتمة :

إن توضيحنا لوضح المرأة في الأديان السماوية في العهدين القديم والجديد وفي القرآن الكريم وفي السنة الشريفة ،إنما يؤكد إن المرأة لا تقل شئناً من الرجل .إن هذه الإقرار السماوية بأهمية المرأة ودروها في المجتمع يلغي كل الأفكار الدنيوية التي تنتقص من هذا الكائن الذي مع الأسف يعتبره البعض بأنه عالة وانه في مرتبة متدنية من مراتب العلم والمعرفة والذكاء والعقل...الخ، من السمات أو الصفات التي تلصق عبثاً بالمرأة وباعتقاد الباحثة أنها أوصاف غير صحيحة .

هوامش البحث

(١) الكتاب المقدس ،بعهديه :القديم والجديد، تكوين ٤-٥،الإصحاح٥المطبعة الأمريكانية ،بيروت ،١٩٥٣، ،ص٨٥.

(٢) المصدر نفسه ،الإصحاح ،١١،ص٨٩.

(٣) شلبي ،احمد(الدكتور) ،"اليهودية"(مقارنة الأديان)،مكتبة النهضة المصرية ،القاهرة ،ج١٩٩٧،١،ص٢٣٨.

(١) الكتاب المقدس ،بعهديه :القديم والجديد ،تثنية ٢٢-٢٣،إصحاح ٢٢،ص٤.

(٢) بول ،وليم جان ،الأديان في علم الاجتماع ،ترجمة بسمة بدران ،المؤسسة الجامعية للنشر،٢٠٠١،ص٧٤.

(٣) حمية، سهام، المرأة في الفكر الفلسفي الاجتماعي الإسلامي ،دار الملاك للنشر ،بيروت ،٢٠٠٤،ص٥٥.

(١) الكتاب المقدس، بعهديه ،القديم والجديد المصدر نفسه،تكوين ٢-٣،الإصحاح ٣،.ص٩.

(٢) المصدر نفسه ، ص١٦.

(٣) الربيعي ،عباس ،موجز تاريخ المسيح ،دار النهضة للنشر،بغداد،٢٠٠٧،ص٧٧.

(١) شلبي ،احمد(الدكتور) المسيحية (مقارنة الأديان)،مكتبة النهضة المصرية ،القاهرة ،ج١٩٨٨،٢،ص٣٣.

(٢) العهد الجديد ،إنجيل متى ، المطبعة الأمريكية، بيروت ،١٩٥٤،ص١٢.

(١) المصدر السابق نفسه، إنجيل متي،٢٨، إصحاح ٧،ص٥٥.

(٢) بدران ،ابو العينين ، العلاقات الاجتماعية بين المسلمين وغير المسلمين ، دار النهضة للنشر، بيروت ، بدون سنة طبع ، ص٢٠٦.

(٣) شلبي ،احمد(الدكتور)،المسيحية ، مصدر سابق،ص٣٦.

(٤) العهد الجديد ،إنجيل متى ٢٥-٢٦، إصحاح ٢٦،ص٤٨.

(١) الربيعي ،عباس ،مصدر سابق،ص٧٩.

(٢) الزبيدي ،مصدر سابق ،ص١٦٣

(١) فؤاد محمد ، المعجم المفهرس لألفاظ القرآن الكريم ، دار ذوي الغربي للنشر،قم،٢٠٠٦.

(١) المدرسي ،محمد تقي، إحكام الزواج وفقه الأسرة ،دار الضياء للنشر ،النجف الاشرف،٢٠٠٦،ص٨١.

(٢) حسن إبراهيم ،تاريخ الإسلام السياسي والديني والثقافي،مكتبة النهضة القاهرة ،ط ٢ ،١٩٧١،ص١٧٨.

(٣) القرضاوي، يوسف ،فتأوي معاصرة للمرأة والأسرة المسلمة ،دار البيضاء للنشر،الأردن،١٩٨٨،ص١٨٠.

(١) محمد، محمد عبد السلام ،العلاقات الاجتماعية في الإسلام ،مكتبة الفلاح للنشر ، الكو،١٩٨٧،ص١٤٥.

(٢) كروتيه، اليف، عالم الحريم "خلف الحجاب "،ترجمة علي خليل،دار الكلمة للنشر،دمشق، ٢٠٠٥،ص٤٣.

(١) محمد، محمد عبد السلام، المصدر السابق ،ص١٤٧.

(٢) الموسوعة الفقهية ،دار الكويت للنشر،الكويت،الجزء١٣،ط١ ، ١٩٨٧،ص١٢.

(١) مطهري ،مرتضى. محاضرات في الدين والاجتماع ،دار مدين للنشر ، قم ،٢٠٠٧،ص١٠١.

(٢) ألنوري ،أبو زكريا يحيى ،صحيح مسلم بشرح ألنوري ،دار إحياء التراث العربي ،بيروت ،الجزء١٩٧٢،٩،ص٢٠٢.

(٣) الأزدي ،سليمان بن الأشعث ،سنن أبي داود ،مراجعة محمد محي الدين، دار الفكر للنشر، بدون سنة طبع،ص٥٦٥.

(٤) صحيح البخاري ،ج٨،ص٣٤.

(١) المصدر السابق نفسه ،ص٢٠٨.

(٢) مطهري ،مرتضى ،مصدر سابق،ص٢١٦.

(٣) عبد الله، محمد بن، أبوعبد الله المعروف بالحاكم ،المستدرك على الصحيحين في الحديث ،دار إحياء التراث العربي ، بيروت ،ص١٩٦.

(٤) صحيح البخاري ،كتاب النفقات ،ج٧،م٣،ص٨١.

(٥) صحيح البخاري ،بهامش الباري ،ج١،ص١٢٠.

(١) مطهري، مرتضى، مصدر سابق،ص٢١٩.

(٢)علوان عبد الله ،تربية الاولاد في الاسلام ،دار السلام للنشر،بيروت،١٩٩٣،ص٢٧٧.

(٣) ابن قدامة ،المغني مع الشرح الكبير،دار الكتاب العربي،بيروت،١٩٧٢،ص٢٠٢.

المصادر

القران الكريم

السنة النبوية الشريفة

١. الكتاب المقدس ،بعهديه :القديم والجديد، تكوين ٤-٥،الإصحاح،٥المطبعة الأمريكانية ،بيروت ،١٩٥٣، ،ص٨٥.

٢. شلبي ،احمد(الدكتور) ،"اليهودية"(مقارنة الأديان)،مكتبة النهضة المصرية ،القاهرة ،ج١٩٩٧،١،ص٢٣٨.

٣.بول ، وليم جان ،الأديان في علم الاجتماع ،ترجمة بسمة بدران ،المؤسسة الجامعية للنشر،٢٠٠١،ص٧٤.

٤. حمية، سهام، المرأة في الفكر الفلسفي الاجتماعي الإسلامي ،دار الملاك للنشر ،بيروت ،٢٠٠٤،ص٥٥.

٥. الربيعي ،عباس ،موجز تاريخ المسيح ،دار النهضة للنشر،بغداد،٢٠٠٧،ص٧٧.

٦.شلبي ،احمد(الدكتور) المسيحية (مقارنة الأديان)،مكتبة النهضة المصرية ،القاهرة ،ج١٩٨٨،٢،ص٣٣.

٧. العهد الجديد ،إنجيل متى ، المطبعة الأمريكية،بيروت،١٩٥٤،ص١٢.

٨. بدران ،ابو العينين ، العلاقات الاجتماعية بين المسلمين وغير المسلمين ، دار النهضة للنشر، بيروت ، بدون سنة طبع ، ص٢٠٦.

٩. فؤاد محمد ، المعجم المفهرس لألفاظ القرآن الكريم ، دار ذوي الغربي للنشر،قم،٢٠٠٦.

١٠. المدرسي ،محمد تقي، إحكام الزواج وفقه الأسرة ،دار الضياء للنشر ،النجف الاشرف،٢٠٠٦،ص٨١.

١١. حسن إبراهيم ،تاريخ الإسلام السياسي والديني والثقافي، مكتبة النهضة القاهرة ،ط ٢ ،١٩٧١،ص١٧٨.

١٢. القرضاوي، يوسف ،فتأوي معاصرة للمرأة والأسرة المسلمة ،دار البيضاء للنشر،الأردن،١٩٨٨،ص١٨٠.

١٣. محمد، محمد عبد السلام ،العلاقات الاجتماعية في الإسلام ،مكتبة الفلاح للنشر ، الكويت،١٩٨٧،ص١٤٥.

١٤. كروتيه، اليف، عالم الحريم "خلف الحجاب "،ترجمة علي خليل، دار الكلمة للنشر، دمشق، ٢٠٠٥،ص٤٣.

١٥. الموسوعة الفقهية ، دار الكويت للنشر،الكويت،الجزء١٣،ط١ ، ١٩٨٧،ص١٢.

١٦. مطهري ،مرتضى. محاضرات في الدين والاجتماع ،دار مدين للنشر ، قم ،٢٠٠٧،ص١٠١.

١٧. ألنوري ،أبو زكريا يحيى ،صحيح مسلم بشرح ألنوري ،دار إحياء التراث العربي ،بيروت ،الجزء١٩٧٢،٩،ص٢٠٢.

١٨. الأزدي ،سليمان بن الأشعث ،سنن أبي داود ،مراجعة محمد محي الدين، دار الفكر للنشر، بدون سنة طبع،ص٥٦٥.

١٩. عبد الله، محمد بن، أبوعبد الله المعروف بالحاكم ،المستدرك على الصحيحين في الحديث ، دار إحياء التراث العربي ، بيروت ،ص١٩٦.

٢٠. علوان عبد الله ،تربية الاولاد في الاسلام ،دار السلام للنشر،بيروت،١٩٩٣،ص٢٧٧.

٢١. ابن قدامة ،المغني مع الشرح الكبير، دار الكتاب العربي،بيروت،١٩٧٢،ص٢٠٢.